

قانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للإنشاءات والصناعات الكهربائية
من السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للإنشاءات والصناعات الكهربائية من السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٦٧٠ جنيها (فقط وقده تسعة وخمسون ألفاً وستمائة وسبعون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت في الباب الأول - أجور وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالباب الأول - أجور عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٦٧٠ جنيها (فقط وقده تسعة وخمسون ألفاً وستمائة وسبعون جنيها لا غير) .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٦٧٠ جنيها (فقط وقده تسعة وخمسون ألفاً وستمائة وسبعون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسني مبارك